

## بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

كتاب الرضاع .

قد ذكرنا في كتاب النكاح أن المحرمات نكاحا على التأبيد أنواع ثلاثة : محرمات بالقرابة  
و محرمات بالصهرية و محرمات بالرضاع و الكلام في هذا الكتاب يقع في ثلاثة مواضع : .  
أحدها : في بيان المحرمات بالرضاع و الثاني : في بيان صفة الرضاع المحرم و الثالث :  
في بيان ما يثبت به الرضاع